

التأمين على المركبات - السيارات

(M)

تعريف التأمين على السيارات :

يمكن تعريف التأمين على السيارات كالآتي :

هو ضمان لمالك السيارة أو من تحت حراسته من رجوع الخير عليه بالتعويض جراء تحقّق الخطر المؤمن منه، وقد يكتد

ليكون ضماناً لأملكه "السيارة" من الضياع أو الهلاك .

كما يمكن تعريف التأمين على السيارات بأنه : عقد تأمين

محلّه السيارة يلتزم من خلاله المؤمن بالتعويض المؤمن له أو

المستفيد مبلغاً من المال جراء حصول الحادث المؤمن منه .

تصنيف التأمين على المركبات "السيارات"

* حسب الضمانات :

- المسؤولية المدنية ، ضماناً إجبارية

- التكميلية أو الشامل : ضمانات اختيارية .

* حسب الوثائق :

- التأمين الفردي

- التأمين الجماعي

* التأمين على السيارات حسب الضمانات :

* التأمين على المسؤولية المدنية : يقصد به العقد الذي

لهو فيه تؤمن شركة التأمين المؤمن له من الأضرار التي تكوّن به من

جاء رجوع الغير عليه بالمسؤولية وذلك بسبب الأضرار التي يلحقها

لذوره بالخير، ويعتبر مدسؤولاً عنها قانوناً سواء تعلق الأمر

بالأضرار المادية أو الأضرار الجسمانية التي تعرض لها الغير .

وهي الضمان الإجبارية الوحيدة في عقد التأمين ، والتي تلزم

مالك السيارة أبرامها قبل أي استعمال للسيارة "Garantie

obligatoire"

أو إطلاقها للسير .

* **تأمين السيارات التكميلي** (وهو تأمين اختياري)

هذا النوع من التأمين اختياري وواقساطه تحد من طرف شركات التأمين طبقا للشروط المنافسة فيما بينها، وضمائم هذا التأمين يوفر الحماية لهيكل المركبة المتسبب الحادث والذي لا يشملته أو يضمنه التأمين الإلزامي، حيث يلتزم لشركة التأمين في حالة وقوع حادث بتعويض المؤمن له عن الأضرار الناجمة عن الهلاك أو الخسارة أو التلف الذي يصيب السيارة المؤمن عليها كالتصامم أو الانقلاب، الحريق أو الانفجار الخارجي، السرقة، أو أيضا الأضرار الناتجة عن الفعل الصادر من الغير عن تساقط الأجسام أو ظايرها.

* **الضمانات المتكاملة للمسؤولية المدنية: Garantie Complémentaire Responsabilités à la RC**

تضمن شركة التأمين بواسطة هذه الضمانات الأضرار التي تتسبب فيها السيارة المؤمن عليها عند حرقها لسيارة أخرى معطلة مثلا، غير أنها إذا كانت هي نفسها معطلة، وكانت مجرورة من طرف سيارة أخرى فلا يغطي هذا الضمان الأضرار اللاحقة بالعربات أو السيارات الأخرى.

التأمين على السيارات حسب عدد الوثائق:

* **التأمين الفردي:** هو عقد تأمين موضوعه سيارة واحدة يمكن أن يشمل كافة الضمانات الإلزامية والاختيارية.

* **التأمين الجماعي:** (Flotte): تشمل وثيقة التأمين الجماعي (Flotte) (اسطول) على تأمين مجموعة من المركبات البرية يملكها نفس الشخص المؤمن له طبيعي كان أو معنوي، أو تابعة لفرع ما من نفس المجموعة.

مفهوم المركبة وتشخيصها :

يقصد بالمركبة وفقاً للمادة الأولى من 15/44 " كل مركبة يريّة ذات محرك وكل ذلك مقطوراتها أو نصف مقطوراتها ومحولاتها .

ويفهم بالمقطورات ونصف مقطورات ما يلي :

- المركبات البرية المنشأة بقصد ربطها بمركبة يريّة ذات محرك ،

وتتكون تلك المركبات مخصصة لنقل الأشخاص أو الإشياء .

- كل جهاز يري مرتبط بمركبة يريّة ذات محرك .

- كل آليّة أخرى ، يمكن ان تكون مشابهة للمقطورات أو نصف المقطورات

كصوب مرسوم .

فإذا تحققت هذا التعريف في المركبة " السيارة " يكون المالك ملزماً قبل اطلاقها للسير ، بإبرام عقد تأمين يغطي الأضرار التي تسببها للغير .

* ويتم تشخيص المركبة أو السيارة المشدولة بالضمان الخاص

بالتأمين الإيجاري مجموعة من المواصفات ، من بينها :

النصف ، الطراز ، رقم التسلسل ، نية الاستعمال ، رقم

التسجيل ... الخ . وبناء على ذلك تحرر شركة التأمين

شهادة التأمين على السيارة .

الشروط العامة والخامسة لعقد التأمين

عقد التأمين على السيارات كباقي العقود الأخرى لا يختلف عنها كثيرا وينظمه الأمر 15/74 الصادر في 30/01/1974 المتعلق بالزامية التأمين على السيارات وينظم كيفية التعويض عن الأضرار وكذلك القانون 31/88 الصادر في 19/07/1988 المعدل والمكمل للأمر 15/74.

الشروط العامة لعقد التأمين *Conditions générales*

① * موضوع التأمين وحججه : يغطي العقد تعويض الأضرار الجسدية والمادية التي تلحق بالغير أو بالسيارة من جراء حادث تكون قد تسببت فيه :

- السيارة المبينة في الشروط الخاصة .
- الأداة البرية المقطورة : يغطي التأمين المقطورة بصفة مستقلة عن المركبة التي تجرها نفس المدة .
- المقطورات المبينة في الشروط الخاصة : السلام بالسيارة لنفس المدة .

② صدور الضمان الإقليمية : لا يسري هذا العقد إلا على الحوادث التي تقع داخل التراب الوطني .

③ الضمانات : وهي ضمانات إجبارية وافتيارية

الضمانات الإجبارية :

* المسؤولية المدنية : (تتمثل) تتمثل في ضمان المسؤولية

التي نص عليها المشرع الجزائي وتشمل :
* المسؤولية المدنية أثناء السير : تضمن شركة التأمين التبعات المادية التي قد يتعرض لها أو تلحق بالغير أثناء سير السيارة والتي قد تكون أضرار مادية أو أضرار جسدية .

* المسؤولية المدنية خارج السير : تضمن شركة التأمين التبعات المادية التي قد يتعرض لها المؤمن له بسبب الأضرار الجسدية أو المادية التي يسببها للغير نتيجة فعل أو حادث أو صرق أو سقوط أشياء وذلك أثناء توقف السيارة .

Les garanties facultatives (non obligatoires)

الضمانات الاختيارية (غير إجبارية)

Garantie dommages avec
ou sans collisions (DASC) ou tous

① ضمانة تأمين كل الأخطار
أو التأمين الشامل

insures. (TR)

تضمن بها شركة التأمين جميع الأخطار، وتعوض شركة التأمين المؤمن له عن جميع الأضرار التي تلحق بالسيارة المؤمن عليها وذلك في حالة التصادم مع سيارة أخرى أو بأي جسم ثابت أو متحرك آخر، وهذا عن طريق دفع تعويض مالي أو تعويض عيني لتصليح الأضرار الناجمة عن الحادث. وفي الحقيقة هذه الضمانة نظريا لا تغطي كما توحي هذه التسمية كل الضمانات ولها فقط الأضرار الناجمة عن التصادم أو بدون تصادم، أي أنها لا تشمل نظريا الدفاع والمتابعة (DR) وانكسار الزجاج (BDE)، الحريق Meendieure والسرقة (Vol) ولا نقل الأشخاص (PT) Persones Transportees. فإذ هذا النوع من التأمين يغطي كل الأضرار التي تصيب المركبة المؤمن عليها ولواحقها في حالة التصادم مع مركبة أخرى أو الاصطدام بجسم ثابت أو متحرك ③

وهذا التأمين يغطي أيضا الأضرار الناجمة عن ارتفاع المياه، الفيضانات، انهيار الصخور، وتساقط الأجزاء المتحركة السريعة ولسقوط الحديد... الخ (انظر الشروط العامة لعقد التأمين)

ضمانة أضرار التصادم : Garantie dommages et collisions
يغطي هذا الضمان كل الأضرار اللاحقة بالمركبة نتيجة اصطدامها خارج المرآب أو الحواقف أو الملكيات التي يشغلها المؤمن له، برجل أو صوان اليد أو مركبة دسروفة الجهة أو الملكية

في هذه الحالة تضمن شركة المؤمن له تعويضاً في حدود المبلغ أو المبلغ المحدد في الشرط الخاصة في العقد. و المؤمن له الحق في تعويض مسبقاً قبل المبلغ المحدد في العقد، وهما كانت مسؤوليته في الحادث على أن يعرض ببقية - مبلغ الأضرار إلا ما تبين أن الطرف الخسار هو المسؤول عن الحادث، بإيضاحه إلى المبلغ الذي دفع له، بالإضافة إلى المبلغ الخرافي لتفقات نقل أو غير السيارة والحركة والتعويض عن الحرمان من الانتفاع بها. (Privation de jouissance)

ضمان تآكل تسيار الزجاج Garantie Bris de glace (BOG)
هذه الضمان تغطي تآكل الزجاج الأمامي أو الخلفي أو المرآة الجانبية للمركبة الناتجة قذف بالحجارة أو نظائر الحصى أو أي شيء آخر صلبة. وليس في هذا الضمان سواء كانت المركبة متحركة أو لتوقف.

ضمان سرقة السيارة Garantie Vol de voiture
أو محاولة السرقة ou tentative de vol
عقد تضمن شركة التأمين بواسطة المركبة المؤمن عليها عن كل الأضرار الناجمة عن فقدانها أو تزيينها بصفة مباشرة كما تضمن المصاريف التي يدفعها المؤمن له بصفة مشروعة أو كوافقة شركة التأمين قصد استرجاعها، وتضمن كذلك الدوايب المطاوعة وكذا الممتلكات وقطع الغيار التي يبيعها فخرس الصانع على تسليمها في آن واحد مع المركبة. وهذه الضمانات يتم تقييدها في المالكين، حالة لسرقة المركبة أو حالة محاولة سرقتها.

* ضمانات الحريق والانفجار - Garantie incendie - explosion

تضمن شركة التأمين بواسطة هذه الضمانات المركبة المؤمن عليها عن كل الأضرار الناجمة عن المركبة ذاتها أو طريقها قطع العيار للمركبة المبينة في دفتر المصنع للمركبة نتيجة حريق أو انفجار.

إلا أنه يستثنى منها الانفجار الناجم عن متفجرات منقولة بالمركبة، أو سقوط صاعقة أو اشتعال المركبة بصورة تلقائية ويقصد بالانفجار كل الحسائر التي تلحق بهيكل المركبة أو محركها أو لوازمها مما فيها غير الواردة في تصنيف المصنع المطبق - وكذلك الأشياء المحمولة بالمركبة عند حدود مبلغ معين محدد في الشروط الخاصة للعقد المطبق بين المؤمن والمؤمن له، وتستثنى كذلك منها الأضرار التي تلحق بالآلات الكهربائية والناجمة عن عملها.

Auques garanties

ضمانات أخرى لا تتعلق بالمركبة ذاتها

* ضمانات الدفاع والمتابعة (DR) Garantie defense et recours

بواسطة هذه الضمانات تضمن شركة التأمين للمؤمن له في حدود المبلغ المحدد في الشروط الخاصة، الدفاع عن المصالح المدنية للمؤمن له أمام الجهات القضائية المعنية، كما تتولى الدفاع عنه أمام المحاكم الجزائية في حالة متابعتها من طرف النيابة العامة.

وتضمن شركة التأمين للمؤمن له في حالة وقوع حادث، تكييف فيه الغير، جميع المطالبات اللازمة للحصول على جميع التعويضات من هذا الغير سواء كانت مادية أو جسدية التي كسبها المؤمن له أو أفراد عائلته إثر الحادث.

ضمانات تعاقدية لصالح (الأشخاص المنقولين) "Garantie Personnes Transportées"

هذا النوع من التأمين والذي يدخل في التأمين على الأشخاص يغطي الأضرار الجسدية التي تصيب الأشخاص المنقولين داخل المركبة، لسواء كانت موخاة أو عجز أو مصاريف العلاج، وفضل هذا النوع من التأمين يمكن للركاب المنقولين الحصول على تعويض مزدوج، أي تعويض عن المسؤولية المدنية للمؤمن له أو للغير والتعويض عن هذا الضمانات. وهذه ضمانات اختيارية، تتكفل بها شركات تأمين متخصصة في التأمين على الأشخاص، لا شركات التأمين على الأضرار.

ملاحظة: بالإضافة إلى كل هذه الضمانات هناك ضمانات أخرى اختيارية تعرض على الزائر المؤمن لهم مثل: النقل في حالة العطل والمساعدة... الخ

* إعفاء الدولة من التأمين

المشروع الجزائري قد اعفى صراحة الدولة من الزامية التأمين وذلك بالمادة الثانية من الأمر 15/74 المعدل والحتم بالقانون رقم 31/88 والتي تنص على :
الدولة اوهي معفاة من الإلتزام بالتأمين ، فإنه تقع عليها التزامات المؤمن بالنسبة للمركبات التي تملكها أو الوجود تحت حراستها ، وهو ما يعرف بكبراً
بأن الدولة تؤمن لنفسها «L'Etat est propre assureur»
إذ لصحابا حوادث المرور أو ذوي حقوقهم الحق أن يطالبوا الدولة أن تسدد لهم تعويضات مادية جبراً للأضرار التي تلحق بهم والتي تسبب فيها المركبات التابعة لها سواء كانت ملكاً لها أو تحت حراستها ، باللجوء إلى الجهات القضائية المختصة لمقاضاة الدولة باعتبارها مسؤولة مدنيا عن السائقين التابعين لأحد مصالحها العمومية ، ويقوم الوكيل القضائي للزينة العامة بتمثيل الدولة الجزائرية أمام القضاء .

الزامية التأمين الدولي بالحدود Assurance Frontière

إن الزامية التأمين على المركبات لا تخص المواطنين المقيمين فقط ، بل تمتد وتقرض على الأشخاص المقيمين خارج الوطن كذلك ، والذين تكترون من فلالها مركباتهم أو يكونون زيارتها وذلك طبقاً للمادة 14 من المرسوم 34/80 ، والتي جاء فيها ما يلي :
در يتعين على الأشخاص المقيمين خارج الجزائر ، الذين يدخلون إليها لسياحة غير مسجلة في الجزائر ، أن يوقعوا التأمين المسمى "تأمين الحدود" لمكثرتهم المرور بسياحة في التراب الوطني ، باستثناء الأحكام الخاصة التي تتخذ طبقاً لاتفاقيات ومحاكمات دولية .